

تصدر عن وزارة الإعلام
مملكة البحرين

المراسلات

إدارة الشؤون التنظيمية

الجريدة الرسمية

وزارة الإعلام

المنامة - مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

officialgazette@info.gov.bh

الموقع الإلكتروني:

www.mia.gov.bh

السنة السابعة والسبعون



محتويات العدد

- أمر ملكي رقم (٢٩) لسنة ٢٠٢٤ بتكليف ولي العهد نائب القائد الأعلى القيام بمهام الحكم ٤
- قرار رقم (٦٨) لسنة ٢٠٢٤ بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة..... ٥
- قرار رقم (٧٩٠) لسنة ٢٠٢٤ بشأن تعديل تصنيف العقارات باستخدام الواجهات التجارية (**)
- على العقارات الكائنة في بعض مناطق محافظة المحرق..... ٧
- قرار رقم (٨١٦) لسنة ٢٠٢٤ بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة العدلية - مجمع (٣٣٦) ١٧
- ملخص عقد العمل الجماعي لنقابة الطيارين ٢٠
- قرارات الاستملاك..... ٢٣
- قرارات الاستغناء..... ٤٨
- الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦ بشأن الرسوم والنماذج الصناعية
- إعلان رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٤..... ٥٠
- إعلانات إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة..... ٥٢
- استدراك ٥٤

أمر ملكي رقم (٢٩) لسنة ٢٠٢٤
بتكليف ولي العهد نائب القائد الأعلى
القيام بمهام الحكم

نحن حمد بن عيسى آل خليفة
ملك مملكة البحرين.
بعد الاطلاع على الدستور،

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

يُعهد إلى ولي عهدنا نائب القائد الأعلى صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن حمد بن عيسى آل خليفة القيام بمهام الحكم نيابة عنا أثناء مدة غيابنا في الخارج.

المادة الثانية

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع :
بتاريخ : ١٣ محرم ١٤٤٦ هـ
الموافق : ١٩ يوليو ٢٠٢٤ م

وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

قرار رقم (٦٨) لسنة ٢٠٢٤

بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف:

بعد الاطلاع على القانون رقم (٣٤) لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء صندوق النفقة، المعدل بالقانون رقم (٣٣) لسنة ٢٠٠٩،

وعلى القرار رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة ونظام العمل فيه، وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (٨٥) لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة، وبناءً على عرض وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة،

قُرِّر الآتي:

المادة الأولى

يُعَاد تشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة على النحو الآتي:

رئيساً	ممثلاً عن وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	١- الأستاذة دانة خميس الزباني
نائباً للرئيس	ممثلاً عن وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	٢- الأستاذ نايف خليفة الذواوي
عضواً	ممثلاً عن جمعية النور للبر	٣- الشیخة لولوة بنت خليفة بن علي آل خليفة
عضواً	ممثلاً عن وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	٤- الأستاذة نوف علي خلفان
عضواً	ممثلاً عن وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	٥- المستشار محمد جمال سلطان
عضواً	ممثلاً عن وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	٦- المستشار المساعد وائل أنيس أحمد

عضواً	ممثلاً عن وزارة المالية والاقتصاد الوطني	٧- الأستاذ علي جاسم علي
عضواً	ممثلاً عن وزارة التنمية الاجتماعية	٨- الأستاذ فيصل علي العجلان
عضواً	ممثلاً عن غرفة تجارة وصناعة البحرين	٩- الأستاذ عبدالوهاب يوسف الحواج
مُقرراً للجنة	ممثلاً عن وزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف	١٠- الأستاذ خليل إبراهيم مراغي

وتكون مدة العضوية في المجلس سنتين قابلة للتجديد.

المادة الثانية

يُلغى القرار رقم (٨٥) لسنة ٢٠٢٢ بشأن إعادة تشكيل مجلس إدارة صندوق النفقة.

المادة الثالثة

على وكيل الوزارة للمحاكم والتوفيق الأسري والنفقة تنفيذ أحكام هذا القرار، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير العدل والشئون الإسلامية والأوقاف

نواف بن محمد المععودة

صدر بتاريخ: ١٨ محرم ١٤٤٦ هـ

الموافق: ٢٤ يوليو ٢٠٢٤ م

وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (٧٩٠) لسنة ٢٠٢٤

بشأن تعديل تصنيف العقارات باستخدام الواجهات التجارية (**)
على العقارات الكائنة في بعض مناطق محافظة المحرق

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدّة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣،

وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة، وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قُرر الآتي:

مادة (١)

يُعدل تصنيف العقارات الكائنة في بعض مناطق محافظة المحرق وذلك بتطبيق استخدام الواجهة التجارية (**) على تلك العقارات - كما هو مرفق في الخرائط المعتمدة لهذا القرار - بما يتلاءم مع حدودها وإزالة التصنيف الزائد خارجها، وذلك بحسب الدراسة التخطيطية والفنية للمناطق، وتطبق عليها الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٢)

يُلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني

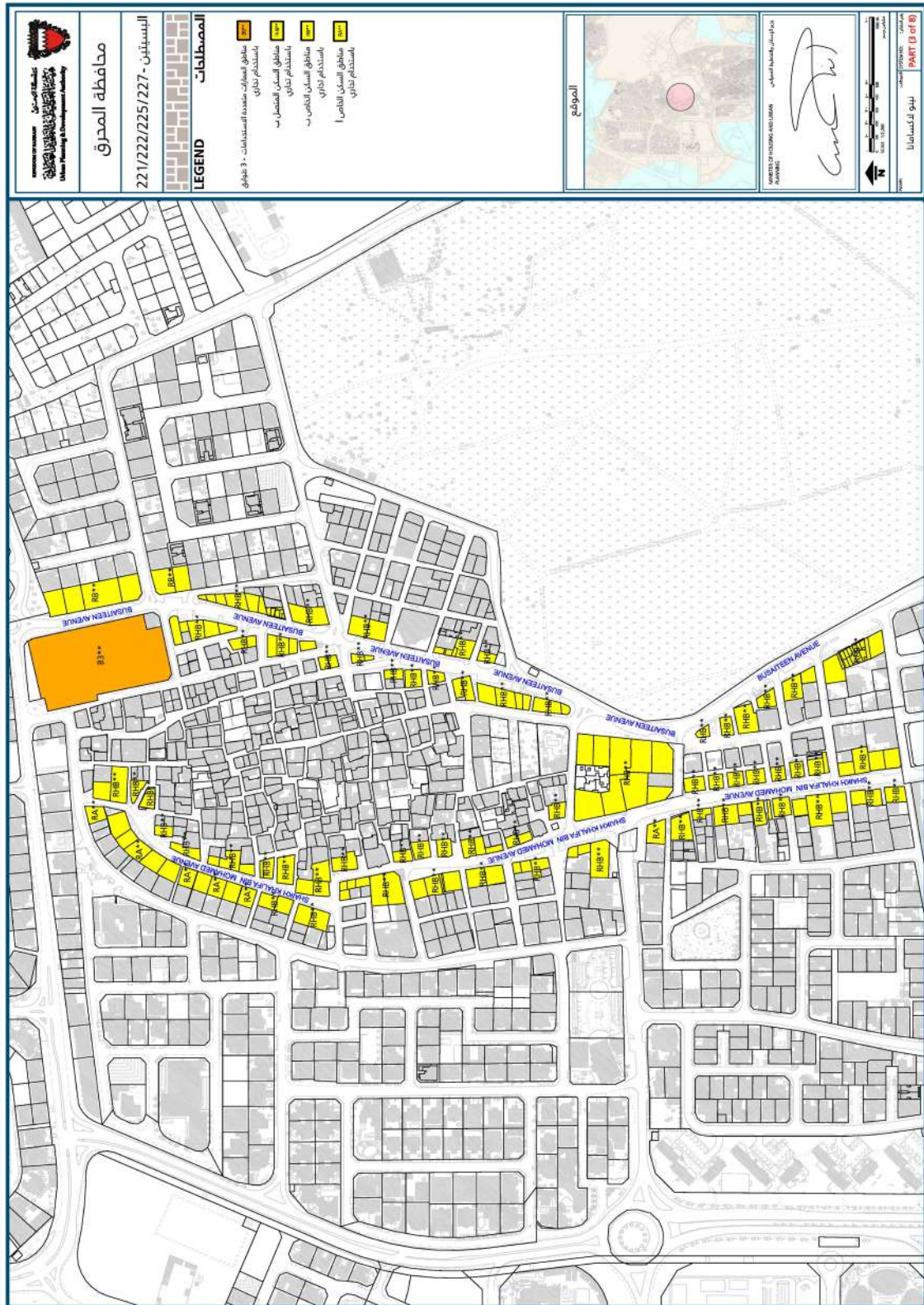
آمنة بنت أحمد الرميحي

صدر بتاريخ: ٨ محرم ١٤٤٦ هـ

الموافق: ١٤ يوليو ٢٠٢٤ م













وزارة الإسكان والتخطيط العمراني

قرار رقم (٨١٦) لسنة ٢٠٢٤

بشأن تغيير تصنيف عقار في منطقة العدلية - مجمع (٣٣٦)

وزير الإسكان والتخطيط العمراني:

بعد الاطلاع على قانون تنظيم المباني الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٣) لسنة ١٩٧٧، وتعديلاته، وعلى الأخص المادة (٢٠) منه، وعلى المرسوم بقانون رقم (٢) لسنة ١٩٩٤ بشأن التخطيط العمراني، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١) لسنة ١٩٩٤، وعلى المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ بشأن تقسيم الأراضي المعدة للتعمير والتطوير، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥٦) لسنة ٢٠٠٩، وتعديلاتها، وعلى قانون البلديات الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣٥) لسنة ٢٠٠١، وتعديلاته، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (١٦) لسنة ٢٠٠٢، وتعديلاتها، وعلى القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، وعلى الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣، وبعد العرض على مجلس أمانة العاصمة، وبعد موافقة اللجنة العليا للتخطيط العمراني، وبناءً على الدراسات الاجتماعية والعمرانية والتخطيطية للمنطقة، وبناءً على عرض الرئيس التنفيذي لهيئة التخطيط والتطوير العمراني،

قرر الآتي:

مادة (١)

يُغير تصنيف العقار رقم (٠٣٠٧٠٧٦١) الكائن في منطقة العدلية مجمع (٣٣٦) من تصنيف مناطق العمارات متعددة الاستخدامات د (BD) إلى تصنيف مناطق المطاعم والمقاهي (FB) وفقاً لما هو وارد في الخارطة المرافقة لهذا القرار، وتطبق عليه الاشتراطات التنظيمية للتعمير بمختلف المناطق في مملكة البحرين الصادرة بالقرار رقم (٩٣) لسنة ٢٠٢٣.

مادة (٢)

يلغى كل نص يتعارض مع هذا القرار.

مادة (٣)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

وزير الإسكان والتخطيط العمراني
آمنة بنت أحمد الرميحي

صدر بتاريخ: ١٦ محرم ١٤٤٦هـ
الموافق: ٢٢ يوليو ٢٠٢٤م



وزارة العمل

استناداً إلى قانون العمل في القطاع الأهلي الصادر بالقانون رقم (٣٦) لسنة ٢٠١٢، وعلى الأخص المادة (١٤٣) منه، يُنشر ملخص عقد العمل الجماعي بين (شركة طيران الخليج) و(نقابة طيارين طيران الخليج).

ملخص عقد العمل الجماعي

إنه في يوم الجمعة ١٠ يوليو ٢٠٢٤ حرر هذا الاتفاق بين كل من:

شركة طيران الخليج (رقم السجل التجاري ٨٩١٩٠١) ومقرها مبنى ١٢٢ طريق ٢٤٠٣ المحرق ٢٢٤، ويمثلها قانوناً السيد جيفري جوه - القائم بأعمال الرئيس التنفيذي للشركة. (الطرف الأول)

نقابة طيارين طيران الخليج (رقم الإيداع ٢٠١٩/١١٤) ومقرها مبنى ١٢٢ طريق ٢٤٠٣ المحرق ٢٢٤، ويمثلها قانوناً السيد عيسى بن طريف آل بن علي - رئيس مجلس إدارة النقابة. (الطرف الثاني)

تمهيد

تقدم الطرف الثاني بمنازعة عمل جماعية إلى مجلس تسوية المنازعات الجماعية ضد الطرف الأول والذي أحال النزاع إلى هيئة التحكيم في المنازعات العمالية الجماعية حيث قيدت برقم ٨/٠٠٠٠٢/٢٠٢٢/٢٣ وأصدرت هيئة التحكيم حكمها في النزاع بتاريخ ٢٠٢٣/١٠/٣١ (النزاع)، وحيث تقدم كل من الطرف الأول بطعن على الحكم بالتمييز قيد برقم ١/٠٠٠٧٩٠/٢٠٢٣/١٠ كما طعن الطرف الثاني على الحكم بالتمييز وقيد برقم ٤/٠٠٣٥٥/٢٠٢٣/٢٨ واللذان لم يفصل فيهما حتى تاريخ هذا العقد، وحيث يرغب الطرفان في تسوية النزاع بشكل ودي طبقاً لأحكام وشروط هذا العقد.

تسري أحكام هذا العقد على جميع الطيارين، ومساعدى الطيارين العاملين في الشركة وإن لم يكن بعضهم أعضاء في نقابة طيارين طيران الخليج.

حيث تم الاتفاق على ما يلي :

(البند ١)

العلاوات

اتفق الطرفان على أن يلتزم الطرف الأول بسداد العلاوات التالية لجميع الطيارين ومساعدى الطيارين العاملين لدى الطرف الأول:

١, ١ الزيادات السنوية

تصرف الزيادة السنوية بمقدار ٦٠ دينار بحريني (ستون ديناراً بحريني) على الراتب الأساسي للموظف الذي يعمل كقبطان حيث تصرف بواقع شهري. كما تصرف الزيادة السنوية بمقدار ٥٠ دينار بحريني (خمسون ديناراً بحريني) على الراتب الأساسي للموظف الذي يعمل كمساعد قبطان حيث تصرف بواقع شهري. يتم صرف هذه الزيادة السنوية اعتباراً من العام ٢٠٢٤ وتستمر للأعوام القادمة وفقاً للشروط والأحكام الواردة في سياسات ولوائح الشركة وأي تعديلات تطرأ عليها.

١, ٢ علاوة التعليم

تصرف علاوة التعليم لعدد أربعة أطفال كحد أقصى، وبأثر رجعي من العام ٢٠٢٢ وفقاً للشروط والضوابط الواردة بأنظمة ولوائح الشركة وأي تعديلات تجرى عليها.

١, ٣ علاوة الطفل والزوجة، وعلاوة دعم الكهرباء

- تصرف علاوتي الطفل والزوجة وعلاوة دعم الكهرباء ابتداءً من تاريخ ١ يوليو ٢٠٢٤ وذلك وفقاً للشروط والضوابط الواردة بأنظمة ولوائح الشركة وأي تعديلات تجرى عليها، وذلك على النحو الآتي:
- علاوة الزوجة: ٥٠٠ دينار بحريني (خمسمائة دينار بحريني) سنوياً وتدفع بواقع شهري (لعدد زوجة واحدة كحد أقصى).
- علاوة الطفل: ١٥٠ دينار بحريني (مئة وخمسون ديناراً بحريني) سنوياً وتدفع بواقع شهري لكل طفل لم يبلغ سن ١٩ سنة (لعدد ٤ أطفال كحد أقصى).
- علاوة دعم الكهرباء:
- ٢١ دينار بحريني (واحد وعشرون ديناراً بحريني) وتدفع بواقع شهري للطيارين غير المتزوجين.
- ٤٨ دينار بحريني (ثمانية وأربعون ديناراً بحريني) وتدفع بواقع شهري للطيارين المتزوجين.

(البند ٢)

التزامات إضافية

التأمين الصحي

يلتزم الطرف الأول بأن يبذل قصار جهده وفي حدود إمكانياته لتوفير بوليصة تأمين صحي تتضمن مزايا أفضل من حيث مبلغ التحمل/ الاشتراكات لجميع الطيارين ومساعدتي الطيارين العاملين لدى الشركة، على سبيل المثال، مزايا الولادة، فحص النظر، خدمات طب الأسنان للمستحقين من أفراد عوائلهم و/أو مبلغ التغطية.

(البند ٣)

مدة العقد

مدة هذا العقد ثلاث سنوات تبدأ في ١ يوليو ٢٠٢٤ وتنتهي في ٣٠ يونيو ٢٠٢٧ ويجوز تجديده لمدة سنة واحدة ما لم يتفق الطرفان على مدة أقل وينتهي العقد بانتهاء مدته الأصلية أو المجددة.

النص المعتمد

تحرر هذا العقد باللغتين العربية والإنجليزية، وفي حال وجود تعارض بين نصوص هذا العقد فإن النص المحرر باللغة العربية هو المعتمد في تنفيذه وتفسيره.

القانون واجب التطبيق

يخضع هذا العقد ويفسر وفقاً لقوانين مملكة البحرين، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، قانون العمل البحريني وتعديلاته.

(الطرف الثاني)

عيسى بن طريف آل بن علي
رئيس مجلس إدارة النقابة

(الطرف الأول)

جيفري جوه
القائم بأعمال الرئيس التنفيذي للشركة

قرارات الاستملاك

قرار استملاك رقم (٣٩١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢٠٢٧١)، ملك زيد سلمان عبد الله أحمد، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٤/١١٦١٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٩٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢١٦٠٨)، ملك جعفر علي عبدالرزاق، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٠/٢١٩٨، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٩٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٥٠٢٦٩٣٢)، ملك عبد الصمد حسين عيسى علي إبراهيم وشركائه، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٢١١٧/٢٠٢٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملًا بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٩٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٥٠٢١٤٤٦)، ملك عقيل محمد أحمد حسين الغانمي، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٢٩٣٤/٢٠٢٠، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملًا بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٩٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢٧٥٠٦)، ملك باقر عبدالعزيز عيسى شهاب وشركائه، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٨٦/٢٠٢٠، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٩٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢٤٦٢٨)، ملك ياسين عبدالله عبد النبي أحمد، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٨٣٦٩/٢٠١٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٩٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٥٥٠٢٤٥٨٣)، ملك ياسين عبدالله عبد النبي أحمد، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٥/١١١٢٦، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٩٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٥٥٠٢٨٧٩٢)، ملك صالح حسين عيسى علي إبراهيم، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٣/١٦٨، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٣٩٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٤٤١٥٥)، ملك محمد طالب جعفر الغسرة، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٩/٣٦٠١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٠٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢٧٥٩٨)، ملك علي محمد علي يحيى وشركاه، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٥/١٧٨٣٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٠١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢١٩٢٤)، ملك سميرة حسن علي السماهيحي، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٧/٢٢٦٣، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٠٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٤٥٠٢٦)، ملك جعفر محمد إسماعيل الجمري، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١١/٩٩٢٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٠٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٤٥٢٩٢)، ملك محمد جعفر حسين علي يحيى وشركاه، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٥/٦٦٤٢، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٠٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٤٥٨٣١)، ملك غنيه يعقوب يوسف كاظم وشركائها، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٤/٩٢٣٦، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٠٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢٩٢٠٢)، ملك كلثم عيسى عبدالمحسن محمد إبراهيم حيدر، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٢/٦٢٢٥، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٠٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢٩٢٠١)، ملك معصومة السيد محمد معتوق عبدالله، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٦/١١٤٠، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٠٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٤٢٨٩٦)، ملك إبراهيم محمد علي أحمد عبدالله، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٣/٣١٢٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٠٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢١٠٦٥)، ملك جعفر عبدالحسين يعقوب سبت، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٣/٣٦٢٣، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٠٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٤٢٨٩٣)، ملك آمنة محمد علي و زليخة محمد علي أحمد عبدالله علي حسن، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٣١٢٨/٢٠٠٣، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤١٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢١٩٥٤)، ملك أحمد علي أحمد يوسف وشركائه، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٣٩٤/١٩٧٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤١١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢٧٧٩٣)، ملك عيسى محمد حسن فتيل وشركاه، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٤/٧٢٢٦، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤١٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢٠٩٨٤)، ملك حسين عبدالله عبدالنبي أحمد، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٨/١٧٩٣٥، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤١٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٤٢٩٤٦)، ملك سمية مهدي عبدالرسول رجب و نبيل أحمد عبدالرسول رجب، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٠٤/٩٠٠٠، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤١٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢١٠٤٢)، ملك عبدالجبار أحمد عبدالله ال محمد علي، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١١/٧٦٣٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤١٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢٢٧٠٧)، ملك حسين عبد الله عبد النبي أحمد وشركائه، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٠٧٣٩/٢٠٢٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤١٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢٧٦٨٦)، ملك أحمد محمد عيسى مرزوق محمد وشركائه، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٧٠٦/٢٠١٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤١٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢٤٧٠٢)، ملك محمد علي منصور الغسرة، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٠/٥٣٠٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤١٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢٧٤٢٧)، ملك رجب أحمد محمد نصيف وشركاه، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٤/٧٩٦٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤١٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢٧٤٢٦)، ملك محمد علي منصور الغسرة، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٤/٩١٠٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٢٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢١٢١١)، ملك عيسى عبد الحسين أحمد جعفر، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٩٣/٤٠٨، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٢١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢٩٠٨١)، ملك السيد نظمي سلمان مصطفى قاسم وجلال السيد سلمان مصطفى قاسم، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٣٨٤٧/٢٠١٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٢٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٤٥٠٢٥)، ملك حسين محمد حسين محمد عبد الرسول، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٧٠٩٤/٢٠٢٣، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٢٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٢٤٧٠٥)، ملك أحمد محمد رضا أحمد نصيف، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٦٢١٢/٢٠٠٨، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٢٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٤٥٨٣٣)، ملك جعفر عبدالعظيم منصور كاظم الجمري وشركائه، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٧٢٣٥/٢٠١٤، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٢٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٤٥٧٦٥)، ملك أحمد منصور كاظم الجمري وشركاه، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٤/٨٣١٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٢٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٤٥٧٦٦)، ملك جعفر كاظم يوسف كاظم وشركائه، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٤/٧٩٥٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٢٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٤٥٧٦٧)، ملك باقر أحمد منصور الجمري، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٤/٨٥٨٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٢٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٤٥٧٦٨)، ملك أحمد منصور كاظم وشركائه، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٥/٣٥٠٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٢٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٥٥٩٣٢/٠٥٠٤)، ملك ياسين عبدالله عبد النبي أحمد، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٤٩٠/٢٠١٧، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٣٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٥٥٩٣٨/٠٥٠٤)، ملك جعفر محمد إسماعيل الجمري، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٩٩٢٨/٢٠١١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٣١) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٤٥٠٢٧)، ملك عبدالعزيز محمد إسماعيل محمد، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٩٩٢٩/٢٠١١، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٣٢) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٠٥٠٤١١٦١)، ملك محمد رضا عطية علي عبدالرسول، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ٣٦١٩/١٩٩٩، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٣٣) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، واستناداً إلى أحكام الباب الثالث منه بشأن الاستملاك في المناطق أو الأراضي لأغراض التخطيط أو إعادة التخطيط، قد قررت استملاك:

العقار رقم (٥٠٤٧٦٢٥)، ملك سلمان حسن فتيل وغيره، الكائن في منطقة بني جمرة، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٨٦/٥٥٥٦، وذلك من أجل المخطط التفصيلي المعتمد لمنطقة بني جمرة - مجمع (٥٣٩)، حسب طلب هيئة التخطيط والتطوير العمراني. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٣٤) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك: جزء من العقار رقم (٥٣٠٧١٢٤٥)، ملك شركة ساري للتطوير ذ.م.م، الكائن في منطقة الماحوز، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٩/٢٣٠٣١، وذلك من أجل مشاريع الطرق، حسب طلب وزارة الاشغال.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٣٥) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك: جزء من العقار رقم (٠٣٠٦٠٦٨٥)، ملك ورثة عبد الله محمد عبد الله المنصوري، الكائن في منطقة أم الحصم، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٧٥/١٠١٨، وذلك من أجل مشاريع الطرق، حسب طلب وزارة الاشغال. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٣٦) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك: العقار رقم (٠٢٠١٣٣٢٥)، ملك هاجرة عابد حسين شاه مداد حسين شاه، الكائن في منطقة المحرق، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٣/٩٥٧٢، وذلك من أجل مشاريع الطرق، حسب طلب وزارة الاشغال. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٣٧) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك: جزء من العقار رقم (٠٤٠٦١٤١١)، ملك / عبدالله حسن عبدالله، الكائن في منطقة السنايس، المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٨/٥٧٠٦، وذلك من أجل مشاريع الطرق، حسب طلب وزارة الاشغال.

وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٣٨) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناءً على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك: العقار رقم (٠٢٠٠٤٢٥٦)، ملك ورثة ناصر بن بخيت، الكائن في منطقة البسيتين، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٩٥٧/١٤٨٠، وذلك من أجل مشاريع الطرق، حسب طلب وزارة الاشغال. وعملاً بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٣٩) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك: جزء من العقار رقم (٠٧٠٢٠٥٧٦)، ملك لؤي حسن حسين أحمد، الكائن في منطقة عالي، المسجل بموجب المقدمة رقم ١٠٣٨٦/٢٠٠٥، وذلك من أجل مشاريع الطرق، حسب طلب وزارة الأشغال.

وعملًا بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرار استملاك رقم (٤٤٠) لسنة ٢٠٢٤

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت استملاك: العقار رقم (٠١٠٠٦٥٠٧)، ملك فاطمة أحمد الشيخ آل محمود وشركائها، الكائن في منطقة الحد، المسجل بموجب المقدمة رقم ٨٩٦٤/٢٠١٣، وذلك من أجل مشاريع الطرق، حسب طلب وزارة الأشغال.

وعملًا بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وعلى المالك مراجعة إدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة على البريد الإلكتروني Ask.Lac@mun.gov.bh للاطلاع على كافة التفاصيل المتعلقة بالموضوع.

قرارات الاستغناء

قرار رقم (غ-٦٧) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك

بالقرار (٢٥٠) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٥/١٥٠٦٣

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٦٠٢١٦٩١)، ملك علي حسن كوتي كينوليل، المستملك بالقرار رقم (٢٥٠) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة سند، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠١٥/١٥٠٦٣، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة شمال شرق سند - المجمعات (٧٤٣-٧٤٥-٦٢٥) حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بموجب الكتاب رقم ه ت ع / ت م و / س م - ع ج / ٥٨٦ / ١٠٩٧٥٠ / ٢٠٢٤ المؤرخ في ١ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملًا بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٦٨) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك

بالقرار (٢٥٢) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢٠/١٠٦٨

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٦٠٢٢٧٢٤)، ملك حسين عبدالعزيز مهدي عبد النبي علي هزيم، المستملك بالقرار رقم (٢٥٢) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة سند، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢٠/١٠٦٨، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة شمال شرق سند - المجمعات (٧٤٣-٧٤٥-٦٢٥) حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بموجب الكتاب رقم ه ت ع / ت م و / س م - ع ج / ٥٨٦ / ١٠٩٧٥٠ / ٢٠٢٤ المؤرخ في ١ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملًا بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٦٩) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك**بالقرار (٣٩٠) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢٢/١٢٠٣٨**

إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة العامة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٧٠٣٣٠٧٥)، ملك الشيخ محمد بن خالد بن حمود بن عبد الله آل خليفة وشركائه، المستملك بالقرار رقم (٣٩٠) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة الرملي، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢٢/١٢٠٣٨، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي لمنطقة ضاحية الرملي - المجمعان (٧٤٤-٧١٢) حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بموجب الكتاب رقم هـ ت ع / ت م - هـ م - أ د / ٢١٤٦ / ١٩١٥٩٨ / ٢٠٢٤ المؤرخ في ٣٠ يونيو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملًا بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

قرار رقم (غ-٧٠) لسنة ٢٠٢٤ بالاستغناء عن العقار المستملك**بالقرار (٢٥٨) لسنة ٢٠٢٤ المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢٤/٩٥٢٣**

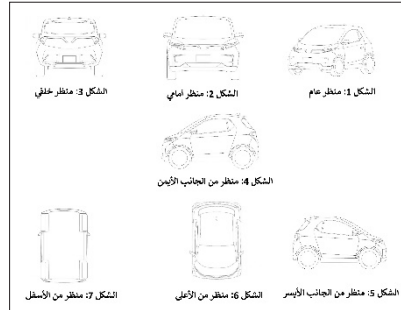
إن وزارة شؤون البلديات والزراعة بناء على الصلاحيات المخولة لها بموجب أحكام القانون رقم (٣٩) لسنة ٢٠٠٩ بشأن استملاك العقارات للمنفعة، قد قررت الاستغناء عن العقار رقم (٠٦٠٠٧٢٨٠)، ملك علي حسين محمد حسين وشركائه، المستملك بالقرار رقم (٢٥٨) لسنة ٢٠٢٤، الكائن في منطقة النويدرات، المسجل بالمقدمة رقم ٢٠٢٤/٩٥٢٣، والذي كان من أجل مشروع المخطط التفصيلي الجزئي لمنطقة جنوب النويدرات - المجمعان (٦٤٦-٦٤٣) حسب طلب الاستغناء من هيئة التخطيط والتطوير العمراني بموجب الكتاب رقم هـ ت ع / ت م - هـ م - أ د / ٦٤٧ / ٣٩٧٧٣٣-٢٠٢٣-٣٠٠-PI / ٢٠٢٤ المؤرخ في ١١ يوليو ٢٠٢٤، وذلك لعدم لزومه لأعمال المنفعة العامة.

وعملًا بأحكام القانون المشار إليه يعتبر هذا الإعلان إشعاراً رسمياً للمالك، وفي حال وجود استفسارات بخصوصه يرجى التواصل عبر البريد الإلكتروني لإدارة الاستملاك والتعويض بوزارة شؤون البلديات والزراعة ask.lac@mun.gov.bh.

الإعلانات الصادرة تطبيقاً للقانون رقم (٦) لسنة ٢٠٠٦
بشأن الرسوم والنماذج الصناعية
إعلان رقم (٢٢) لسنة ٢٠٢٤

- استناداً إلى القانون المذكور أعلاه ننشر بهذا الإعلان التفاصيل التالية فيما يختص بطلبات التصميمات الصناعية التي تم تسجيلها .
وسيشتمل النشر على البيانات التالية:
- ١- الرقم المتسلسل للطلب .
 - ٢- اسم الطالب وعنوانه .
 - ٣- تاريخ تقديم الطلب .
 - ٤- وصف الأداة التي قدم طلب التسجيل من أجلها .
 - ٥- تصنيف لوكارنو للرسوم والنماذج الصناعية المتعلق بالطلب .
 - ٦- اسم وعنوان الوكيل المفوض لتسجيل التصميم في مملكة البحرين .

مدير إدارة التجارة الخارجية والملكية الصناعية



رقم الطلب: ب ت / ٢١٥٩

اسم الطالب : فينفاست ترايدينغ اند بروداكشن جوينت ستوك كومباني
عنوانه : (دينه في - كات هاي إكونوميك زون، كات هاي أيلاند، كات هاي تاون، كات هاي
ديستريكت، هاي فونغ سيتي، فيتنام)

تاريخ تقديم الطلب: ٢٠٢٤/٠٧/١٩

وصف طلب التصميم: النموذج عبارة عن سيارة كما هو موضح في الرسومات.

التصنيف: ٠٨-١٢

اسم الوكيل المفوض: جاه للملكية الفكرية ذ.م.م

عنوانه : شقة ٨٠٤، مبنى رقم ٢٧٩٥ طريق ٢٨٣٥ مجمع ٤٢٨، منطقة السيف، ٢٦١١٠

تاريخ الاسبقية: ٢٠٢٤/٠١/٢٤ رقم الاسبقية: ٣-٢٠٢٤-٠٠٢١٤ دولة الاسبقية: VN

وزارة الصناعة والتجارة

إعلانات إدارة التسجيل

إعلان رقم (١١٤) لسنة ٢٠٢٤
بشأن تحويل (شركة ذات مسئولية محدودة)
إلى (شركة تضامن)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدمت إليها (شركة جلف مون للاستشارات ذ.م.م) المسجلة بموجب القيد رقم (١١٤٣٠٦)، بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة من (شركة ذات مسئولية محدودة) إلى (شركة تضامن)، فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١١٥) لسنة ٢٠٢٤
إعلان بشأن بيع محل تجاري (مؤسسة فردية)
وتحويله إلى (شركة ذات مسئولية محدودة)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها مالك المؤسسة الفردية المسماة (سفریات الصحراء) والمملوكة للسيد (ذوالفقار كريم قاسم خداداد) والمسجلة بموجب القيد رقم (٣-١١٢٠٨٢)، بطلب بيع المحل التجاري (المؤسسة الفردية) المذكور وتحويله إلى (شركة ذات مسئولية محدودة) برأسمال وقدره (١٠٠٠ ألف) دينار بحريني وذلك بتنازل مالك المحل التجاري (المؤسسة الفردية) عن جزء من أصول وموجودات المحل التجاري ليصبح مملوكاً للشركاء التالية أسماؤهم:

(ذوالفقار كريم قاسم خداداد) بنسبة (١)٪

(AKSHAY KUMAR SASI) بنسبة (٧٠)٪

(DELWAR HOSSAIN MOHAMMAD RAHMAN) بنسبة (٢٩)٪

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١١٦) لسنة ٢٠٢٤
بشأن تحويل (شركة ذات مسئولية محدودة)
إلى شركة (تضامن بحرينية)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدمت إليها شركة (دريم لاند ايسكريم) المسجلة بموجب القيد رقم (٥٧٩٤٠)، بطلب تحويل الشكل القانوني للشركة المذكورة من (شركة ذات مسئولية محدودة) إلى شركة (تضامن بحرينية).
 فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١١٧) لسنة ٢٠٢٤
بشأن بيع محل تجاري (مؤسسة فردية)
وتحويله إلى (شركة ذات مسئولية محدودة)

تعلن إدارة التسجيل بوزارة الصناعة والتجارة بأنه قد تقدم إليها مالك المؤسسة الفردية المسماة (صالون بلايز للتجميل) والمملوكة للسيد (جاويد قمر قمر زمان ملك) والمسجلة بموجب القيد رقم (٣-١٣٨٣٥٣)، بطلب بيع المحل التجاري (المؤسسة الفردية) المذكور وتحويله إلى (شركة ذات مسئولية محدودة) برأسمال وقدره (١٠٠٠) ألف دينار بحريني، وذلك بتنازل مالك المحل التجاري (المؤسسة الفردية) عن كافة أصول وموجودات والتزامات المحل التجاري ليصبح مملوكاً للشركاء التالية أسماؤهم:
 (FARKHANDA RASOOL GHULAM RASOOL) بنسبة (٩٩٪)،
 (MOHSEN ZAMAN MOHAMMAD ZAMAN ALLAHDAT F. KARIM) بنسبة (١٪).
 فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى الإدارة المذكورة خلال مدة خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

استدراك

نُشر في عدد الجريدة الرسمية رقم (٣٧٤٩) الصادر بتاريخ ٢٣ مايو ٢٠٢٤ عدد من قرارات استملاك العقارات للمنفعة العامة، وقد ورد خطأ مادي في قرار الاستملاك رقم (٢١٥) لسنة ٢٠٢٤، حيث نشر بأن العقار ملك "بنك البحرين الإسلامي" المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠١٠/١٠٢٦٦، والصحيح أنه العقار ملك "أحمد عبدعلي أحمد علي العالي" المسجل بموجب المقدمة رقم ٢٠٢٤/١٦١٢.

لذا؛ لزم التنويه،